

وسائل الشيعة

- [451] 43 - باب استحباب اختيار شراء الجيد وبيعه، وكراهة اختيار الردئ (22971) 1
- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد (1)، عن يعقوب بن يزيد، عن عنتر الوشاء، عن عاصم بن حميد قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام أي شيء تعالج ؟ قلت: أبيع الطعام، فقال لي: اشتر الجيد، وبع الجيد فإن الجيد إذا بعته قيل له: بارك الله فيك، وفيمن باعك. (22972) 2 - وعن أبي علي الأشعري (1)، عن بعض أصحابنا، عن مروك بن عبيد، عن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: في الجيد دعوتان، وفي الردئ دعوتان، يقال لصاحب الجيد: بارك الله فيك وفيمن باعك، ويقال لصاحب الردئ: لا بارك الله فيك ولا فيمن باعك، ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه، عن سعد، عن يعقوب بن يزيد، عن مروك بن عبيد (2)
- الباب 43 فيه حديثان 1 - الكافي 5: 202 / 2.
- (1) في نسخة: محمد بن أحمد (هامش المخطوط)... 2 - الكافي 5: 201 / 1. (1) في المصدر زيادة: عن محمد بن عبد الجبار، (2) في الخصال: 46 / 46. (*)